الشبكات العمومية والتنسيق بين المتدخلين في الملك العمومي للطرقات

(53)



تحتل دراسة الطرقات والشبكات العمومية مكانة هامة في وضع خطة عمرانية مفصّلة تهدف إلى تحسين شروط الحياة وضمان جودتها، ويكون ذلك بمراعاة بعض المعايير والشروط للحصول على تقسيمات ومساكن مجهزة بجميع المرافق الحياتية من ماء صالح للشراب، وكهرباء، وغاز وتطهير ووسائل تدفئة وتكييف

الإطار القانوني:

- <u>أَمر حكومتي عدد 805 لسنة 2016</u> مؤرخ في 13 جوان 2016 يتعلق بضبط تعريفة المعاليم المرخص للحماعات المحلنة فم استخلاصها،
- <u>أمر حكومت عدد 912 لسنة 2017</u> مؤرخ في 14 أوت 2017 يتعلق بإتمام الأمر عدد 3026 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 المتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ،
- <u>أمر حكوّمي عدد 157 لسنة 2017</u> مؤرخ في 19 جانفي 2017 يتعلق بالمصادقة على نظام الاشتراكات في الماء الصالح للشرب.

- <u> القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية، </u>
- قانونُ عدد 122 لسنة 1994 مؤرخ في 28 نوفُمبر 1994 يتعلق بإصدار مجلة التهيئة الترابية والتعمير،
- المنشور عدد 31 للوزارة الأولب بتأريخ 07 أوت لسنةُ 2000 المتعلقُ بمزيُد إحكام التنسيقُ بين المتدخلينُ فب مختلف الشيكات بالملك العمومب للطرقات.

تمھید:

إن دراسة الطرقات والشبكات المختلفة (voiries et réseaux divers) تحتل مكانة جد هامة في وضع خطة عمرانية مفصلة تهدف إلى تحسين شروط الحياة وضمان جودتها وذلك بمراعاة بعض المعايير والشروط للحصول على تقسيمات ومساكن مجهزة بجميع المرافق الحياتية من ماء صالح للشراب، كهرباء، غاز وتطهير ووسائل تدفئة وتكييف. ويكون هذا بتركيز شبكات مختلفة توضع بطرق ومواصفات متفق عليها.

وعملا بالفصل 69 من مجلة الجماعات المحلية تعتبر من الأملاك المخصصة لمرفق عام خاصة الأملاك التالية: قطع الأرض التب علم ملك الجماعة المحلية المتضمنة لمنشآت وشبكات توزيع المياه والغاز والكهرباء والتطهير والاتصالات وغيرها من المنشآت العمومية.

ويتمثل دور البلدية في التنسيق بين مختلف المتدخلين العموميين عند الأشغال في الملك البلدي للطرقات وذلك حسب ما ينص عليه المنشور عدد 31 للوزارة الأولى بتاريخ 07 أوت لسنة 2000 المتعلق بمزيد إحكام التنسيق بين المتدخلين في مختلف الشبكات بالملك العمومي للطرقات.

1. مهام البلدية:

يتمثل دور البلدية في:

- إعداد مخططات التهيئة وحصر الشبكات العمومية في قاعدة بيانات مع تحيينها دوريا مع تقدم إنجاز هذه الأشغال،
 - التنسيق بينّ جميع المتدخلين العموميين قبل برمجة الأشغال وأثناءها وبعد انتهاء الأشغال،
 - صيانة وجهر شبكات تصريف مياه الأمطار كلما تطلبت الضرورة وقبل بداية موسم الأمطار،
 - إحداث وصيانة شبكات التنوير العمومي بالطرقات البلدية،
- إَحصاء النقاط الزرقاء وإعداد تقارير فنية يقع اعتمادها عند إعداد دراسات تصريف مياه الأمطار وحماية المدن من الفيضانات،
 - إسناد المخالفات في هذا المجال عند مخالفة التراتيب والمواصفات المتفق عليها،
 - دراسة مطالب التدخل في الطريق العام وضبط كيفية التدخل،
 - منح تراخيص قطع الطريق بعد استخلاص المعاليم الموجبة،
 - مراقبة أشغال التَّدخل في الطريق العام ومدب مطابقتها للتراخيص المسلمة،
- التنسيق التام مع جميع المتدخلين العموميين قبل إنجاز مشاريع البنية الأساسية (تهيئة وتعبيد الطرقات)،
- عدم الترخيص للمتدخلين العموميين إلا في الحالات الاستثنائية للقيام بأشغال خلال فترة 6 سنوات التالية لمشاريع تهيئة وتعبيد الطرقات بالخرسانة الإسفلتية وذلك للحفاظ علب ديمومة هذه المشاريع.

2. برمجة وتنسيق التدخلات والأشغال الخاصة بالشبكات العمومية المركزة بالملك العمومي للطرقات:

يعنى لَلسيد الوالب المختص ترابيا بمهمة التنسيق في تنفيذ البرامج والأشغال وذلك بإحداث لجنة تنسيق. ومتابعة يرأسها وِالي الجهة أو من ينوبه ويعنى لهاته اللجنة:

- دراسة برامج الأشغال والبرامج المعروضة مع ضبط التدخلات وفق روزنامة سنوية،
 - دراسة الحالات الاستثنائية،
- اعلام البلديات والادارات الجهوية والمتدخلين العموميين يروزنامة الأشغال الميرمحة،
 - متابعة إنجاز هذه البرامج،
- برمجة وتنسيق التدخلات والأشغال الخاصة بالشبكات العمومية المركزة بالملك العمومي للطرقات غير المرتبة (بلدب أو غيره) أو الطرقات المرتّبة.

3. أنواع الشبكات:

- شبكة التطهير،
- شكة تصريف مياه الأمطار،
 - شبكة التنوير العمومي،
 - شبكة الكهرباء،
 - شبكة الغاز الطبيعات،
- شبكة المياه الصالحة للشراب،
 - شكة الاتصالات.

4. الأطراف المتداخلة:

اللون الرامز	الهيكل المعني	الشبكة
	– الديوان الوطني للتطهير	شبكة التطهير
	– البلدية بالنسبة إلى الشبكة المتواجدة بالطرقات البلدية – التجهيز والإسكان والبنية التحتية للشبكة المتواجدة بالطرقات المرتبة	شبكة تصريف مياه الأمطار
	– البلدية بالنسبة إلى الشبكة المتواجدة بالطرقات البلدية – التجهيز والإسكان والبنية التحتية للشبكة المتواجدة بالطرقات المرتبة	شبكة التنوير العمومپ
	– الشركة التونسية للكهرباء والغاز	شبكة الكهرباء
	– الشركة التونسية للكهرباء والغاز	شبكة الغاز الطبيعب
	– الشركة التونسية لاستغلال وتوزيع المياه	شبكة المياه الصالحة للشراب
	– اتصالات تونس	شبكة الاتصالات

ويعنى للإدارة المكلفة بالأشغال والتهيئة العمرانية بالإدارة البلدية بمتابعة الشبكات العمومية والتنسيق بين المتدخلين في الملك العمومي للطرقات، وذلك بالتنسيق مع اللجنة البلدية للأشغال والتهيئة العمرانية.

ولتفادي المخاطر، تكون كل شبكة على عمق محدد من السطح ويتم تمييزها بشبكة تحذير (grillage avertisseur) يُرمز إليها بلون يتوافق مع طبيعة الشبكة مثلما هو مبيّن بالصور المصاحبة لهذه الجذاذة مع ضرورة إعداد أمثلة التطابق (plan de recollement) لمختلف الشبكات التحتية من قبل الإدارات المعنية.

كما وجب التأكيد عُند إُنجاز التدخلات على الشبكات (أشغال تركيز، أشغال صيانة أو تعهّد، أشغال تمديد...) استعمال التقنيات الحديثة للحفر كطريقة الخرز (le fonçage) بما يمكّن من تفادي الأضرار بالطرقات المهيأة حديثا، وعند الاستحالة الفنية المطلقة تعتمد طريقة الحفر السطحي على أن يقوم

المستلزم العمومي بإعادة وضع الطريق أو الرصيف إلى ما كان عليه وذلك مباشرة بعد نهاية الأشغال.

غير أنه لا يمكن إسناد أي ترخيص بلدي للمستلزمين العموميين لإنجاز أشغال تتطلب القيام بحفر سطحي على الطرقات المهيأة بتغليف سطحي لمدة أقل من 3 سنوات أو المعبدة بالخرسانة الإسفلتية منذ أقل من 6 سنوات.



